

## قرار رقم (108) لسنة 2018م بشأن نقل اللواء أكرم الرجوب وتعيينه محافظاً لمحافظة جنين

رئيس دولة فلسطين  
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية  
استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،  
وبعد الاطلاع على أحكام قانون مكافآت ورواتب أعضاء المجلس التشريعي وأعضاء الحكومة  
والمحافظين رقم (11) لسنة 2004م،  
والاطلاع على أحكام المرسوم الرئاسي رقم (22) لسنة 2003م، بشأن اختصاصات المحافظين،  
وعلى القرار الرئاسي رقم (69) لسنة 2014م، بشأن ترقية العميد أكرم الرجوب إلى رتبة لواء،  
وتعيينه محافظاً لمحافظة نابلس،  
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،  
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا مايلي:

### مادة (1)

نقل اللواء/ أكرم جبران جبر الرجوب محافظ محافظة نابلس، وتعيينه محافظاً لمحافظة جنين.

### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،  
وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2018/11/15 ميلادية

الموافق: 07/ ربيع الأول/ 1440 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين  
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية